الأمم المتحدة

SSC/17/L.5

Distr.: Limited
24 May 2012
Arabic
Original: English

التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب
الدورة السابعة عشرة
نيويورك، ٢٢-٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢

الجزائر*: مشروع قرار

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

إن اللجنة الرفيعة المستوى،

إذ تؤكد من جديد قرار الجمعية العامة ١٣٤/٣٣، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، الذي صدقت فيه الجمعية العامة على خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[(١)]،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦٤، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الذي صدقت فيه الجمعية العامة على وثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الذي عقد في نيروبي، في الفترة من ١ إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩[(٢)]،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيرس، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.78.II.A.11 والتصويب)، الفصل الأول.

(٢) A/64/504.

240512 240512 12-35118 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تأخذ في الاعتبار إعلان مؤتمر قمة الجنوب[٣] وبرنامج عمل هافانا[٤] اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة الأول لبلدان الجنوب الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧، الذي عُقد في هافانا في الفترة من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وإعلان الدوحة[٥] وبرنامج عمل الدوحة[٦] اللذين اعتمدهما في الدوحة مؤتمر القمة الثاني لبلدان الجنوب الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧، الذي عُقد في الفترة من ١٢ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وإعلان مراكش[٧] وإطار مراكش لتنفيذ التعاون فيما بين بلدان الجنوب[٨] اللذين اعتمدهما المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي عُقد في مراكش، المغرب، في الفترة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وغير ذلك من مؤتمرات المتابعة الرفيعة المستوى التي أولت التعاون فيما بين بلدان الجنوب أولوية عالية لتكفل للبلدان النامية القدرة على التصدي للتحديات الإنمائية الجديدة،

وإذ تشير إلى مقررها ١/١٦ بشأن الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما جاء في وثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

١ - **تحيط علما** بالتقريرين المتعلقين بحالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والمعنونين ”استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بوينس آيرس، واستراتيجية الاتجاهات الجديدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ووثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب“[٩] و ”النظر في تقارير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي“[١٠]؛

٢ - **تعتمد** إطار المبادئ التوجيهية التنفيذية المتعلق بدعم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي[١١] معدّلا بإزالة الحاشية رقم ٢ وأي إشارات في المبادئ التوجيهية للإطار تكون مستمدة من الوثيقة الختامية للمنتدى الرابع الرفيع المستوى بشأن فعالية المساعدات، المعقود في بوسان بجمهورية كوريا في عام ٢٠١١؛

---

(٣) انظر A/55/74، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) A/60/111، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٧) A/58/683، المرفق الأول.

(٨) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٩) SSC/17/1.

(١٠) SSC/17/2.

(١١) انظر SSC/17/3.

٣ - **تشدد** على أن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب هي هيئة متعددة الأطراف ومحورية لصنع السياسات داخل منظومة الأمم المتحدة لاستعراض وتقييم التقدم العالمي وعلى نطاق المنظومة في تطوير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ودعمه، ولتقديم الإرشاد الكلي للتوجهات المستقبلية؛

٤ - **تشدد أيضا** على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب وجدول أعماله يجب أن تتولى دفعه بلدان الجنوب، وتكرر التأكيد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يشكل تكملة للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب لا بديلا عنه، وتؤكد من جديد أن التعاون بين بلدان الجنوب هو جهد جماعي للبلدان النامية يقوم على مبدأ التضامن وعلى المنطلقات والظروف والأهداف المحددة للسياق التاريخي والسياسي للبلدان النامية ولاحتياجات تلك البلدان وتوقعاتها وعلى هذا الأساس فإن التعاون فيما بين بلدان الجنوب جدير بأن يعزز على نحو منفصل ومستقل على نحو ما أعيد تأكيده في وثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب[٢] ومنهاج العمل لتنمية بلدان الجنوب لمجموعة الـ ٧٧ الذي أُطلق عام ٢٠٠٨ في إطار تنفيذ خطة عمل الدوحة[٦]؛

٥ - **تؤكد من جديد** أهمية تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب خاصة في البيئة الاقتصادية الدولية الراهنة وتكرر الإعراب عن دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بصفته استراتيجية لدعم جهود التنمية التي تبذلها البلدان النامية وأيضا كوسيلة لتعزيز مشاركة تلك البلدان في الاقتصاد العالمي؛

٦ - **تشدد** على أن أي مناقشة للسياسات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب تتم خارج منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تسترشد بالمبادئ والأهداف المحددة لذلك التعاون والتي أقرتها وثائق دولية متفق عليها من قبيل خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[١] التي اعتمدت في قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ووثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وكذلك قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة وتوافق آراء ياماسوكورو بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٧ - **تحث** جميع الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة على أن تدمج صراحة التعاون فيما بين بلدان الجنوب في برامجها التنفيذية وأن تنسّق بين مختلف الكيانات بأكثر الطرق فعالية لدعم ذلك التعاون، وترحب في هذا السياق بالمبادرات التي اتخذتها مؤخرا مختلف هيئات الأمم المتحدة لإنشاء وحدات وبرامج عمل جديدة لدعم التعاون فيما بين

بلدان الجنوب وتعزيزه وتحث الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على تكثيف جهودها لإدراج التعاون فيما بين بلدان الجنوب في صميم أنشطتها؛

٨ - **تكرر تأكيد** دعوتها إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها وكذلك إلى الوكالات المتخصصة لاتخاذ تدابير ملموسة لإدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما فيه التعاون الثلاثي، في صميم أنشطتها، لمساعدة البلدان النامية على بناء قدرات لتحقيق أقصى قدر من الفائدة والأثر من التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

٩ - **تقر** بالحاجة إلى تعبئة الموارد الكافية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتدعو، في هذا السياق، جميع البلدان القادرة على المساهمة في هذا التعاون إلى القيام بذلك، من خلال جهات منها صندوق بيريز - غيريرو الاستئماني للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وصندوق الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٠ - **تؤكد من جديد** على ولاية الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، التي يستضيفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفها كيانا منفصلا وجهة تنسيق لتعزيز وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل التنمية على أساس عالمي وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة، بهدف تعزيز قدراتها، وتقرر إعادة تسمية الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بصفتها ''مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب''، وتقترح اتخاذ التدابير التالية لتعزيز الوحدة والارتقاء بها:

(أ) إعادة تصنيف وظيفة رئيس الوحدة الخاصة إلى رتبة الأمين العام المساعد، على أن تمول من موارد الميزانية العادية، باستخدام ترتيب للمِنَح؛

(ب) الطلب إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وإلى مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفتها رئيسة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، كفالة دعوة رئيس مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب إلى جميع الاجتماعات المتعلقة بالمسائل الإنمائية؛

(ج) الطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترحا لتمويل أنشطة التنسيق والدعوة والإدماج التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على نطاق المنظومة، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، باستخدام ترتيب للمِنَح؛

(د) الطلب إلى مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتخاذ تدابير لتجنب تخفيض المبلغ المخصص سنويا للبند الثابت الموضوع للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، في إطار ترتيبات البرمجة الخاصة بالبرنامج الإنمائي؛

(هـ) الطلب إلى رؤساء الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج إيلاء اهتمام خاص لتنفيذ مشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب التي يديرها أو يدعمها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بغض النظر عن حجمها المالي؛

١١ - **تدعو** المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى النظر في اتخاذ تدابير لتخفيض رسوم تقاسم التكاليف التي تحمّل على الميزانية المرصودة لبرامج ومشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والمشاريع المنفذة بدعم من تلك الصناديق والبرامج؛

١٢ - **تقرر** اعتبار تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة[١٢] بوصفه جزءا من جدول أعمال دورتها السابعة عشرة ووثائقها الرسمية وأن تجري مناقشات على النحو الواجب بشأن التوصيات الواردة فيه وأن تتخذ إجراءات أخرى بناء عليه؛

١٣ - **تقرر** عرض هذا القرار على عملية الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل أربع سنوات أثناء إجراء الاستعراض من أجل إصدار توجيه صريح بشأن إدماج التعاون فيما بين بلدان الجنوب في صميم أعمال وكالات الأمم المتحدة؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقريرا شاملا للجنة الرفيعة المستوى في دورتها الثامنة عشرة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

---

(١٢) انظر A/66/717 و Add.1.